

الفرق الأول : أحمد الشرمون بن خليل والدته اليلى حسين محل وتاريخ الولادة بأدلة ١١١٥ محل ورقم القيد هيا هي ٢٢
 يحمل البنية الشخصية رقم ٥٧٠٦٢٠٥/٥٠٧٨٧٧٧ صادر من أمين العدل المدني بالقاملي بتاريخ ١١٨٢/٢/٢٠
 الفرق الثاني : ١ - أوفانيس آراميان بن آرام والدته مريم أراكيل محل وتاريخ الولادة شيخ حجيل ١١٥١/١/٢٠ محل ورقم القيد
 شيخ حجيل ١/٢٠ يحمل البنية الشخصية رقم ٥٥٣٦٨٠/٥١٢٧٦٦١ صادر من نفوس القاملي بتاريخ ١١٨٢/٢/٢٠
 ٢ - طافيد آراميان بن آرام والدته مريم أراكيل محل وتاريخ الولادة شيخ حجيل ١١٦٦/١١/٢٠ محل ورقم القيد
 شيخ حجيل ٢٠ يحمل البنية الشخصية رقم ٥٥٤١١٧٨/٥٠٧٥٥٤٢ صادر من نفوس القاملي بتاريخ ١١٦٠/١/١٨ يمثلته
 وكيله هونسيب آراميان بن آرام بموجب الوثيقة العامة الرقم الثاني ١٨٢ العام ١١٥ الميكرو فيلم ١١٠٦ الصادرة
 من نائب عدل حلب بتاريخ ١١٦١/١/١١ والمصادقة بتاريخ ١١٦٦/٢/١٧ اصولاً .

المقاييس

حيث ان الفرق الأول يملك ويتصرف بمساحة ٨٦٦ ر ٢٠ دونماً المصادقة ١١٥٠/٢/٢٠ سبهما من المصار رقم ١/ من المنطقة العقارية
 هيا هي رقم ٢٨٥
 وريثة من الفرق الأول في بيع مساحة ٨٠/ دونماً المصادقة ١١٥٠/٢/٢٠ سبهما من ملكيته المذكورة أصالة الى عسوي الفرق الثاني
 مناصفة بينهما .

لقد تم الاتفاق بين الفرقين المتعاقدين وهذا يتكامل الاطية القانونية على ما يلي :

١ - المظنة جزء لا يتجزأ من هذا العقد .

٢ - قسم الفرق الأول يبيع مساحة ٨٠/ دونماً المصادقة ١١٥٠/٢/٢٠ سبهما من ملكيته بالعقار رقم ١/ هيا هي/ ٢٨٥ الى عسوي الفرق
 الثاني مناصفة بينهما وذلك بمبلغ قدره ١١٠٠٠٠٠/٢/٢٠ مليوناً ومئتين الف ليرة سورية يقر بأنه قبضها من يد الفرق الثاني
 هذا وتقدّم فور التوقيع على هذا العقد وسلمه المبيع خالياً من الشواغل ليتصرف الفرق الثاني تصرفاً عادلاً بملكه وقطع
 الفرق الأول علقته بالمبيع اعتباراً من تاريخ توقيع هذا العقد .

٣ - المساحة المبيعة الى الفرق الثاني هي ارض يحمل معددة وفق التالي (سماعة : ارض اسكندرون ، جفونا : ارض البطارنة ،
 شرقاً : ارض المالك الفرق الأول ، غرباً : اراضي غلامي المالك) .

٤ - كافة الرسوم والضرائب والمطالعات العامة المقررة على المبيع حتى تاريخه تكون على عاتق الفرق الأول وبعد هذا التاريخ
 وسامعاً مشتركين على عاتق الفرق الثاني .

٥ - يتعهد الفرق الأول بان المبيع ليس محجوزاً او مرهوناً او مباحاً للغير حتى تاريخه كما يتعهد بأن المبيع بريء القعة تجاه الاشخاص
 والمصارف .

٦ - يتعهد الفرق الأول باقرار هذا العقد لدى كافة الدوائر الرسمية والادارية والمالية والقضائية والمعارية متى طلب منه ذلك
 الفرق الثاني وبأنه هذا الالتزام قائماً حتى حصول الفرق الثاني على سند الضمان والقرار .

٧ - قبل عسوي الفرق الثاني شرائها لمساحة ٨٠/ ثمانون دونماً المصادقة ١١٥٠/٢/٢٠ سبهما من ملكية الفرق الأول بالعقار رقم
 ١/ هيا هي رقم ٢٨٥ وقد ما جاء في مقدمة هذا العقد .

٨ - كل من يخالفه يتنوء هذا العقد او يتراجع عنه يدفع للفرق الآخر اقسافاً لمبلغ بدل المبيع مبلغ ١١٠٠٠٠٠٠/٢/٢٠ ثلاثة ملايين ليرة
 سورية كعقوبة وسرر .

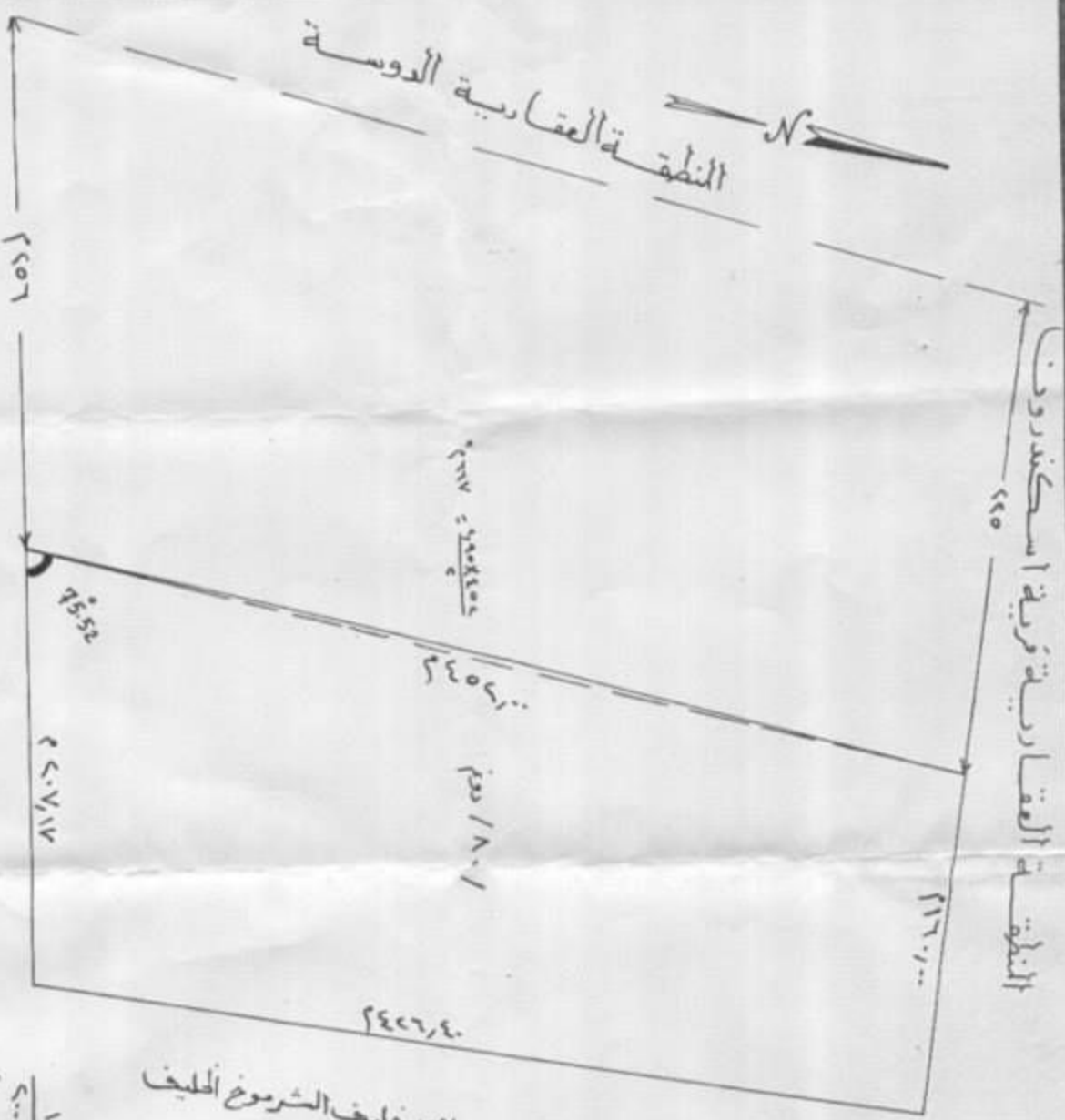
٩ - أبرأ كل فريق لزمه الاخر من كل حق او طلب او دعوى تتعلق بالمبيع او بدله او شروطه واسبقها حتماً بالاداء بالغبين
 بينهم وبين ثلث الشريكين عفاً آخر بمبلغ عشرة الاف ليرة سورية وبندى القروض لشقيقته لدى القضاة اصولاً .
 ١٠ - على ما ذكره اصالة تم الاتفاق بين الشريكين بايجاب وجرى القطع والتطمين والحد والقبض ووقع هذا العقد من قبلهما لتثقيله
 اصولاً - القاملي في ١١٦٦/٢/١٨ م .

الفرق الأول	الفرق الثاني	شاهد	شاهد
أحمد الشرمون	طافيد آراميان هونسيب آراميان	أوفانيس آراميان	أرمياش زوايكيا
			

المنطقة العقارية هيأى

الأرض المبيعة للسيد ارفايق ومافيد
الأمان اولاد ادم

أرض المالك احمد خليف الشرموخ الخليف



المنطقة العقارية قريبة مربة باري

مقاس المنطقة
١/٤٠٠٠
والجود في سطحها
١٧٠٠

جلسة يوم الثلاثاء ٨/٤٧، ١٩٩٦

الحاج السيد محمد الحبيب

السيد محمد الحبيب

مقرر المجلس يوم ٨/٤٧، ١٩٩٦

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

مقرر المجلس يوم ٨/٤٧، ١٩٩٦

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

القائمة

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧



١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

١٩٩٦/١٨ - ١٨/٤٧

اسم الشعب العربي في سوريا
القاضي السيد: عادل كوكي سمير
المساعد السيد: اسدناظر

المهمة المدببة : ا- اوصاف اراميات في ارام
 ب- اوصاف اراميات في ارام

الجهت للدفع عليه: ورثت اجد الشروفي منهم: غود الحسين بنت شمس
رحماني وماليت ومساو رعمانات ومريم بنت مودة ومحمد ابراهيم
ورمات اجد الشروفي عليهم المائت هذائي

الدروس : تَبَيَّنَ فَعَدَّ بِحِي

تقوم المديريات اوقاف في طلبها من ماله من اجله وطلبه المائده هو في دعواه استنادا
دعواهم المؤرخه في ١٨/٧/١٩٩٦ بطلبه نيكه تبقي عقد البيع المؤرخه في ١٨/٧/١٩٩٦
والذي بموجبه اشترى من مؤمنه الملك عليهم احمد الشومري بن فليط ارضه
زرايعه من العقار رقم ٧ من المنطقه المقاريه بها في ١٨/٥/١٩٨٥ وذلك لقاء
مبلغ ١/٠٠٠ ل.ل.س.

لذلك جاء بياض:

معنى إشارة الدعوى إلى صيغة المقام وتبقيت العقد المذكور وفي الدعوى إشارة التفتت
تحت الجهة المذكور في الرسود والمصاريف والاعتبار.

في المائدة العاشر،

في الملكة الحارثية حيا:
في القنار: حيث تبين من بيان القيد للمقارم ١٨ من المنطقة القنارية حيا في
٢٥٨ تبين ان ٢٦٨ - ١٠٠ حيا في ملكية مؤرث الملك يلزم احد الشروط
من فليفت وقد آله الى الملك يلزم (الشيء) موضوع الحقوق ارضا من مؤرثه فليفت

رئيسة محكمة مافوق - ٣٠ - ١٩٩٢ / ١٠ / ١٩٩٢
بذلك يكون المدف معلوم انما هو عقد البيع لم يافعوا من ثبوت العقد شرعية لمعانين
وهي ان المدف معلوم انما هو عقد البيع لم يافعوا من ثبوت العقد شرعية لمعانين
المدف انما هو المدف من حيث مافوق عليه بعد الفقه ١٠ / ١٩٩٢

المادة ١٠ - لا يجوز للسلطة القضائية أن تتدخل في الشؤون الإدارية أو المالية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو التعليمية أو الصحية أو البيئية أو غيرها من الشؤون التي هي من اختصاص السلطة التنفيذية.

وحيث أن إجازة الدعوى وصحت أصولها فالتبعات العينية
والتي من خلالها كتبت وفيها الدخلة لدى المحاكم المختصة بالكتابة والمؤلف
11/8/1997 التاريخ في ملف الدعوى
لذلك فلو طبقا 2 المواد 10.8/10.9 أصول مدنية والمادة 128 مدني والمادة 11 أبحاث



